وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية المستقبل الجامعة الاهلية

قسم إدارة الاعمال

المرحلة الثالثة

المادة: إدارة الخطر والتأمين

تدريسي: م.م حميد جاسم علوان

المحاضرة الأولى

نشأة وتطور التأمين

إن أساس نظرية التأمين هو إسهام الجماعة بالخسائر التي يتعرض لها أحد أفرادها وبنيت على أساس فكرة التعاون والتكافل بين أصحاب المهن المتشابهة.

وإن أبسط مفهوم للتأمين هو دفع مبلغ صغير من قبل أحد الأفراد لتلافي خسارة كبيرة قد تحصل له من جراء حادث حريق أو سرقة في معمله أو محله التجاري، وهذا المبلغ الصغير يطلق عليه حاليا من قبل شركات التأمين (بقسط التأمين) إذ أن الفرد لا يستطيع تحمل الخسارة بمفرده وإنما يسهم معه أفراد الجماعة في توزيع وتحمل هذه الخسارة.

ومثال على ذلك يتعرض كثير من أصحاب المحلات التجارية إلى خطر الحريق أو السرقة، ففي حالة وقوع حادث حريق لأحدهم يقوم بقية أصحاب المحلات الذين أسهموا في التأمين على الحريق بتحمل الخسارة التي تصيب أحدهم.

لقد ذكر لنا التاريخ أن قدماء المصريين كونوا جمعيات يطلق عليها (جمعيات دفن الموتى) تتحمل مراسيم الدفن والتحنيط وتشييد القبور وذلك نظير اشتراك مالي يدفعه الأعضاء. إذ أن عائلة المتوفي لا تستطيع أن تتحمل هذه المصاريف بمفردها. ويشبه ذلك في الوقت الحاضر (صندوق العشيرة أو تكافل العشيرة) الذي يفتحه أفراد العشيرة ممن تتجاوز أعمارهم (١٨) سنة فما فوق بمبالغ معينة تقر باتفاق الجميع لغرض دفع مصاريف الفاتحة أو أي أمور مالية أخرى مشروعة تقع على أحد أفراد العشيرة.

كما ظهر عبر التاريخ ما يسمى (بالقرض البحري) أو (الضامن للباخرة) في رحلتها البحرية من ميناء البائع أو المجهز إلى ميناء المشتري، إذ يوجد مقهى في لندن يطلق عليه (مقهى اللويدز) يجلس به أشخاص يطلق عليهم (بالمقرضين أو المكتتبين) يتولون ضمان رحلة الباخرة من خلال الاتفاق على قرض معين يعطى إلى مجهز الباخرة في حالة غرقها أو تعرضها إلى خطر القرصنة البحرية، وفي حالة وصولها سالمة إلى ميناء المشتري يحصل صاحب القرض على فائدة معينة وهذا النوع من التأمين يطلق عليه حالية (التأمين البحري). وفي القرن السادس عشر حدث حريق لندن سنة 1966م الذي أتى على أغلب الدور السكانية فيها، مما دفع الأهالي إلى التعاون في إنشاء فرق الإطفاء الحرائق وإنشاء هيئات وجمعيات تسهم في التقليل من الخسائر من خلال اشتراك الأهالي بها بمبالغ معينة.

إن أهمية التأمين قد تطورت مع تطور المجتمعات وأن شركات التأمين تعمل على توفير مختلف وثائق التأمين لتلبية حاجات الأفراد والمجتمع إلى ضمانات قوية تقيهم عاديات الزمن وكوارث الحياة. كما أن شركات التأمين في الوقت الحاضر تعتمد في عملها على قوانين الإحصاء وقانون الأعداد الكبيرة ونظريات الاحتمالات والتوقع والرياضيات الاكتوارية. وإن التأمين في الوقت الحاضر عنصر مهم في حياة الأفراد ولاسيما في الدول الأوربية، إذ يدخر الأفراد المبالغ اللازمة لإجراء التأمين على حياتهم وممتلكاتهم وإجراء التأمين الصحي، ومازالت البلدان العربية ومنها العراق تعاني من نقص الوعي التأميني وهناك كثير منهم الذين يجهلون أهمية التأمين وفائدته.

إن شركات التأمين تمارس النشاط التأميني في مجال التأمينات العامة والمتمثلة بإصدار وثائق التأمين من الحريق، التأمين من السرقة، تأمين السيارات، تأمين المسؤولية المدنية، تأمين دور

السكن، التأمين البحري، التأمين الهندسي، التأمين الزراعي، تأمين الحوادث الشخصية وكذلك تمارس التأمين على الحياة في ضوء إصدار وثائق متنوعة.

مفهوم التأمين وبعض المصطلحات التأمينية

أ- تعريفه من الناحية القانونية أو العقدية:

هو عقد يلتزم المؤمن (شركة التأمين) بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا مرتبا أو عوضا ماليا آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المعين بالعقد وذلك مقابل قسط أو دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له إلى المؤمن.

ب- التعريف الشامل للتأمين:

وهو يجمع بين الجوانب القانونية والجوانب الفنية (التأمين عقد أو إلزام ينص عليه القانون به يلتزم المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال أو إيرادا مرتبا أو عوضا ماليا آخر في حالة وقوع الخطر المبين بالعقد أو المنصوص عليه بالقانون خلال المدة المبينة أو في نهايتها مقابل قسط أو أقساط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له إلى المؤمن ويتحمل المؤمن بمقتضاها مجموعة من الإخطار عن طريق المقاصة بينها وفقا لقانون الإحصاء).

عناصر العملية التأمينية

أ- المؤمن له: وهو الجهة التي تؤدي التزاماتها المقابلة لالتزامات المؤمن وهو صاحب الحق في مبلغ التعويض أو مبلغ التأمين ويكون أما شخصا طبيعيا أو حكميا كشركة أو دائرة رسمية.

ب- المؤمن: وهو الطرف الذي يلتزم بأن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد والذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا مرتبا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الخطر المؤمن منه (أو المنصوص عليه بالقانون) ويكون المؤمن هو أما شركة تأمين أو أحيانا هيئة تأمين.

ت- المستفيد: هو الشخص الذي يؤدي إليه المؤمن قيمة التأمين أو مبلغ التأمين في عقود التأمين على الحياة.

ث- مبلغ التأمين: وهو الذي يتم تحديده من قبل المؤمن له في ضوء المصلحة المادية المباشرة له بمحل التأمين ومبلغ التأمين يمثل الحد الأعلى المسؤولية شركة التأمين الذي تدفعه كمبلغ التعويض في حالة تحقق الخسارة الكلية أو حلول أجل الوثيقة في التأمين على الحياة.

ج- قسط التأمين: وهو المبلغ الذي يدفع من قبل المؤمن له إلى المؤمن ويحتسب بموجب تعريفه خاصة لأسعار التأمين وحسب أنواع محال التأمين ولا يتم إصدار وثيقة التأمين ما لم يتم دفع قسط التأمين.

ح- وثيقة التأمين: وهو المستند الذي يثبت عقد التأمين وبموجبها يتم تحديد الشروط والاستثناءات والأخطار المغطاة والأخطار المستثناة وكافة المعلومات عن المؤمن له وعن المؤمن وعن محل التأمين ومبلغ التأمين ويتم طبعها وتوقيعها من قبل المؤمن ويؤيد استلامها من قبل المؤمن له أيضا بتوقيع.

خ- مدة التأمين: وهي مدة نفاذ الوثيقة أي بداية التأمين ونهايته وأن التأمين يبدأ من تاريخ قطع وصل تسديد قسط التأمين من قبل المؤمن له إلى المؤمن وتختلف هذه المدة حسب أنواع التأمين.

الدور الاقتصادي والاجتماعي للتأمين

يضطلع التأمين من خلال مؤسسات متخصصة لإدارة جميع عمليات التأمين بالقيام بأدوار عديدة وأهم هذه الأدوار هو الدور الاقتصادي إذ لا يقتصر دور وأهمية التأمين على توفير الأمان وتحقيق الاستقرار والرفاهية والاجتماعية لأفراد المجتمع بل يسهم كأحد الأنشطة الخدمية في تحقيق النمو الاقتصادي ودفع عجلة التنمية إلى الأمام من خلال:

1- **التأمين نشاط خدمي:** يقدم خدماته بتعويض المؤمن لهم عن الخسائر المادية التي تلحق بهم من جراء تحقق المخاطر المؤمنة.

2- **تعبئة المدخرات المالية:** التأمين مؤسسة مالية تعمل على تجميع المدخرات والموارد المالية المتأتية من تحصيل أقساط التأمين والتي تقوم باستثمارها في مجالات شتى (شراء أوراق مالية كالأسهم والمستندات والعقارات وتقديم القروض المختلفة).

3- **زيادة الإنتاج وتحقق الوفرة:** إن حصول المؤمن له على التعويض يتيح له فرصة إعادة تشغيل منشأه الإنتاجية واستعادة نشاطها الإنتاجي وتوفير السلع أو الخدمات وإلى انخفاض أسعارها عند تحقق الوفرة لها.

4- **تشجيع الاستثمار:** يقوم التأمين في توفير الأمان للمستثمرين لاستثمار أموالهم في شتى مجالات الاستثمار مادام هناك شركات تأمين تعمل على توفير الأمان والاستقرار لهم وتعويضهم في حالة تعرضهم إلى خسائر مادية نتيجة تحقق مخاطر معينة.

5- **التأمين وسيلة مساعدة للقضاء على البطالة:** إذ يساعد على قيام مشاريع استثمارية جديدة فضلا عن حاجتها هي إلى أيدي عاملة للقيام بأنشطتها المختلفة.

6- **تسهيل وتطوير التجارة الخارجية:** يلعب التأمين دورة أساسية في اتساع وتطوير التجارة الخارجية من خلال التأمين البحري الذي يسهم في دعم الثقة بين أطراف التبادل وسد ثغرة عدم الاطمئنان إذ قد تتعرض البضائع والسلع المتبادلة للحوادث والكوارث خلال مدة ما بين إتمام عملية الشراء ولحظة وصولها لميناء المشتري.

7- **تشجيع الإقراض من قبل المصارف:** تساعد شركات التأمين المصارف المختلفة على تقديم السلف والقروض من خلال التأمين على حياة المقترضين.

8- **دعم ميزانيات الدول وخطط النمو الإستراتيجي:** تقوم شركات التأمين في دعم ميزانيات الدول وقت الأزمات الاقتصادية من خلال شراء سندات الخزينة أو الدفعات المالية في إقامة مشاريع إستراتيجية تخدم الاقتصاد الوطني.

9- **توفير الأمان والطمأنينة:** يعمل التأمين على بث شعور الأمان والطمأنينة في نفس المؤمن له لما يوفر من حماية تأمينية ضد الأخطار التي يتعرض لها أفراد المجتمع ذلك أن التعويض الذي يوفره التأمين يجعل المؤمن له أكثر أمانا واستقرار، ولم يعد لديه فرق بين وقوع الخطر من عدم وقوعه. فالتأمين يعمل على تحويل ونقل الأخطار من الأشخاص المعرضين لها إلى جهات أو أطراف لديها القدرة المالية والرغبة في تحمل تبعات تلك الأخطار.

10- **التعاون في توفير الموارد المالية:** فمثلا يقوم التأمين الصحي في توفير موارد مالية لتمويل نفقات القطاع الصحي ويؤدي ذلك إلى تقليل الأعباء على الميزانيات العامة للدولة.

11- **التعاون في تطوير القطاع الصناعي والسياحي والزراعي:** من خلال القيام في إنشاء مشاريع صناعية وزراعية وتقديم القروض لهذا الغرض.